

والله خير لكم ان كنتم تعلمون والامر يقتضى الوجوب وعلق سبحانه وتعالى الحياة
من العذاب ومغفرة الذنوب ودخول الجنة عليه قال تعالى يا ايها الذين آمنوا
هل ادلكم على تجارة التي تكسبكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله وتجرعون
في سبيل الله باموالكم وانفسكم الآية واخبر سبحانه وتعالى انه اشترى
من المؤمن انفسهم واموالهم بان لهم الجنة فليتا ملوا فاقدم مع ربك
عقد هذا البيع ما عظم حظ او جاهد فان الله تعالى هو المشتري و
الذين جنات النعيم والذين هم فيها وهم في الجنة وفضل الله الكرم و
الذي جسد على يد هذه العفة اشرف رسوله وقد اودعه افضل كتبه
المترلة ثمن المحبة والجنة بذل المال والنفس لما لكهما وان سلوة هذا
شأنها امر عظيم وخط حسيب في الجبان المعتمد والبخيل المعتد ومنعوم
هذه السلوة فتلا ما هنالك فيستماها المفلسون والاكسرت فيعطفها
بالسيئة الباخلون المخذولون فتخروا ايها البطلون المحمومون الذين لا
ينفقون الا وهم كارهون وقوموا ايها الطالبون المحبون الذين ينفقون
اموالهم بالليل والنهار سرورا وعلاية فليعلم انهم عند ربهم ولا خوف عليهم
ولا هم يحزنون وقد احسن الامام ابن القيم رحمه الله تعالى حيث قال
يا سلوة الرحمن سو قل كاسد بين الاراذل سلوة الحيوان
يا سلوة الرحمن ليس ينالها من الاف الآ واحدا لاثبات
قال صلى الله عليه وسلم من انفق نفقة فاضلته في سبيل الله فبسبحائة
ومن انفق على نفسه واهله فاحسنته بعشر امثالها وقال صلى الله عليه
وسلم من ارسل بنفقة في سبيل الله وقام في بيته فلك بكل درهم
سبحة في درهم ثم تلا هذه الآية والله يصنع لمن يشاء والله
واسع عليهم فمن تأمل ما ذكرناه وعرف ما ذكره الله تعالى من وجوب
الجهاد

علم
الرسول

الجهاد بالمال والنفس تبين له بياننا ووضحنا ان الامام نائب المسلمين وولي
امرهم اذا لم يكن لهم بيت مال يقوم به ويقوم بمصالحهم له ان يأخذ
من اموالهم ويجعل على ذوى الاموال كفايته بالمعروف وما تقوم به لمصالح
الدينية والدينية من بناء ثغر واسباب يحترزون بها من عدوهم
يكون سببا لعصمة دماثهم واموالهم فانهم بشر كاهن في ذلك ودفن الصبر
واجب عن الدين والحكمة والنفس لا سيما ان كان التعدي من احد الكفر
حرمها على هلاك الحرث والنسل منهم ويجب على العمدة المعاونة امامهم
وولي امرهم والطاعة له في ذلك وفيما يامرهم به من فرائض الحق وما حرم
الاخلاق ولا يتعلق هذا بغيرنا من وهو لهم فانه بعض الناس كما قال
تعالى ولا ينفقون الا وهم كارهون وما احسن ما قال ابن القيم رحمه الله
تعالى في الهدى النبوي على الفوائد المستنبطة من غزوة الطائفة قال ومنه
ان الامام اذا استنفر الجيش لزمه النفير ولا يجوز لاحد التخليق الا
بإذنه ومنها وجوب الجهاد بالمال والنفس فان الامر بالجهاد بالمال شقيق
الامر بالجهاد بالنفس في القرآن وقرئ به بل جاء مقدم على الجهاد بالنفس
وهذا التقديم يدل على ان الجهاد بالمال والامر من الجهاد بالنفس وكذا
رأيت انه احد الجهادين فيجب على القائد عليه كما يجب على القائد
بالبدن ولا يتم الجهاد بالمال الا ببذله كما لا يتم الجهاد بالبدن
الا ببذله ولا ينص الا بالله ثم بالعدة والعدد فاذا وجب
الحج على العاجز بالبدن لا يجزى بالمال فوجوب الجهاد اول واول
انتهى كلامه رحمه الله تعالى وقال الامام ابو العباس ابن تيمية رحمه
الله تعالى في كتاب الاختيارات قال ومن عجز عن الجهاد ببذنه وقد
عليه ماله وجب عليه الجهاد في ماله ورضى عليه الامام احمد

الجهاد
بالمال